

[792-4201] هل إجماع العلماء المقصود به هو اجتماع الكثرة

على أمر من أمور الدين؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اخذ العلماء رحمهم الله من قول الله سبحانه وتعالى من يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى اخذوا منها

حجية الاجماع. هل الاجماع المقصود به هو اجتماع الكثرة على امر من امور من امور الدين - [00:00:00](#)

كيف يكون ذلك اذا كان الحق مع القلة؟ والاجماع اجماع العلماء المعتبرين. اجماع العلماء المعتبرين وهو ينقسم الى قسمين اجماع

قطعي واجماع ظني واجماع السكوت هذا يسمونه اجماع ظني اما الاجماع القطعي - [00:00:20](#)

اجماع على الاسماء والصفات هذا قطعي انهم اجمعوا على اثباتها وعلى عدم تأويتها هذا اجماع قطعي واجمعوا على مسائل الايمان

الاجماع القطعي بلا شك الاجماع يختلف. والايام دليل على على ان من خالف الاجماع فانه قد اتبع غير سبيل - [00:00:41](#)

المؤمنين. اما الاجماع الظني لا الاجماع الظني قد يكون انه بعذ الذين سكتوا لم يوافقو على هذا الشيء يتحمل نعم يقول فضيلة

الشيخ وفقكم الله ما قالوا انه ظني لاحتمال ان الذي سكت لم يرضى بهذا الشيء او لم يبلغه - [00:01:05](#)

او انه لم يبلغه هذه المسألة السكوت ما يدل على على المذهب نعم - [00:01:28](#)